

بل يعجز ليكل ويفرغ ان اتسع والاصلي ولا كراهة **دع**
عائشة بل رواه مسلم
لا صلاة كاملة ملتفت بوجهه فيها فان التفت
 بصدرة بطلت **طب** عن **عبد الله بن سلام** وفيه
 اضطراب
لا صلاة تجاز المسجد الا في المسجد اي لا صلاة الا فيه
قط عن **جابر** وعن **ابي هريرة** واسناده ضعيف
 كما قال المؤلف في قنا وفيه
لا ضرر اي لا يضر الرجل اخاه فيقتضيه شيئا من حقه
ولا ضرر فعال كسرا وله اي لا يجازي من ضره باذلال
 الضرر عليه بل يغير الضرر ففعل واحد والضرر ففعل
 اثنين والضرر ابتداء الفعل والضرر الجز اعلم وفيه
 ان الضرر يزال وهي احدي القواعد الاربع التي
 رد القاضى حسين جميع مذهب الشافعي لهما فقال
 ابوداود والفقيه يدور علي خمسة احاديث وعده
 منها وفيه ان الاصل في المضاري موقوفات القلوب
 بعد البعثة التي يذكره الامام الرازي اما المنافع
 فالاصل فيها الاباحة لاية خلق كل ما في الارض
 جميعا **حمده** عن **ابن عباس** **ه** عن **عبد الله** واسناده
 حسن
لا ضمان علي موت عن **مسك** به الشافعي و**احمد** علي
 انه لا ضمان علي اجير له يقصره **عن ابن عمر**
 واسناده ضعيف
لا طاعة لمن لم يطع الله في امره ونهيه فاذا امر
 الامام بمعصية فلا سمع ولا طاعة **حم**
عن

لا صلاة تجاز
 المسجد الا فيه
 لا ضرر ولا ضرر

عن انس واسناده قوي
لا طاعة لاحد من المخلوقين ولو ابا او اما في معصية
 الله بل حق كل واحد وان عظم ساقط اذا جاحق الله
انما الطاعة في المعروف اي فيما رضى به الشرع و
 استحسنه **ق** **ون** عن علي
لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق خبر عن النبي
 وتخصيص ذكر المخلوق والخالق مشهور بقلية الحكم
حم **عن عمران** **وعن الحكم بن عمر** **والمضاري**
 واسناده صحيح
لا طلاق قبل النكاح ولا عتاق قبل ملكه اي لا وقوع
 طلاق قبل نكاح ولا نفوز اعناق قبل شره فيلغوا
 الطلاق والعتق قبل التزوج والملك وبه قال الشافعي
 وخالف ابو حنيفة **ه** عن **المشهور** **عن** **مخزومة** **واسناده**
 حسن
لا طلاق ولا عتاق في الخلاق اي كراه لان المكره يفتق
 عليه الباب ويضيق عليه ما لم يفتق طلاقه
 عند الائمة الثلاثة ووقعه الحنفية **حمده**
عن عائشة **ق** **ا** **ك** **رحم** **ورد** **الذهبي**
لا طلاق الا لعنة قيل اراد النبي عن ايقاعه بدعيا
ولا عتاق الا لوجه الله قيل اراد النبي حال الفضب
 فانها لا تصدق عن قصد صحيح **طب** **عن ابن عباس**
 وضعفه الهيثمي
لا عدوى اي الاسرية لقتلة من صاحبها لغيره فما
 يعتقد الطبايعيون من ان امك للمعدية موتة
 باطل **والاصح** بفتحتين تاخير المحرم الي سفر في النسي

المسود